



قرارات مكتب مجلس نواب الشعب  
عدد 43  
للمدة النيابية العادلة الثانية 2024/2023  
ليوم 23 سبتمبر 2024

1-نظر مكتب المجلس في مكتوب مضى من طرف 89 نائبا يتعلّق بطلب عقد دورة استثنائية، عملا بمقتضيات الفقرة الثالثة من الفصل 71 من الدستور والفقرة الثالثة من الفصل 77 من النظام الداخلي، يتضمن جدول أعمالها النظر في مقترن قانوني أساسي يتعلق بتنقيح بعض أحكام القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 المتعلّق بالانتخابات والاستفتاء (عدد 69/2024). وعاين المكتب توفر الشروط الشكلية الجوهرية المطلوبة واستجابة الطلب الماثل لها لاسيما فيما يتعلق بصفة أصحاب الطلب وتجاوز عددهم ثلث أعضاء المجلس من جهة، وفيما يخص التقييد بجدول أعمال محدد، من جهة أخرى. وبناء عليه، وإثر التداول والنقاش، قرر مكتب المجلس تحديد يوم الجمعة 27 سبتمبر 2024 بداية من الساعة العاشرة صباحا كموعد لهذه الدورة الاستثنائية وبرمج الجلسة العامة في الغرض للنظر في مقترن قانونيأساسي المشار إليه أعلاه في الموعد المذكور، والإذن باستكمال جميع الترتيبات الضرورية في الغرض والنصوص عليها بالدستور والنظام الداخلي.

2-قرر مكتب المجلس طلب إبداء رأي كل من المجلس الأعلى المؤقت للقضاء والهيئة العليا المستقلة للانتخابات حول مقترن قانونيأساسي يتعلق بتنقيح بعض أحكام القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 المتعلّق بالانتخابات والاستفتاء (عدد 69/2024)، وذلك عملا بالتشريعات التي تنظم اختصاص كلّ منهما، وذلك قبل موعد الجلسة العامة المومئ إليها أعلاه، مع التأكيد على أنه ستتم موافتهما في الإبان بكل ما يمكن أن توصل إلى اللجنة المعهدة من تعديلات إن وجدت.

3-قرر مكتب المجلس إعلام لجنة التشريع العام المعهدة بمقترن قانونيأساسي عدد 69/2024 بالقرارات المبينة أعلاه وذلك لما يتعين وفقا للإجراءات والتراخيص المعول بها. وتقرر على وجه الخصوص أن يطلب من اللجنة إحالة تقريرها حول مقترن هذا القانون الأساسي قبل موافقة حصة العمل الإدارية المسائية ليوم الأربعاء 25 سبتمبر 2024 لكي يتسمى استكمال الإجراءات المتبقية التي يفرضها النظام الداخلي في أفضل الآجال.

رئيس مجلس نواب الشعب

أبراهيم بندر بن عبد الله